

فالواجب على العبد ان يدق بطرقة كلمة التوحيد ثم يرد
 النفس الى ان تومن بذلك ويكفر بباطنات وجوده
 بوجوده ما سوى الله هذا هو الدين الحنيفي فمن احدث
 فيه بابتواب الشيطان غيرة ذلك بان الين عن الحق
 وشك في مواعيدته وتعلق قلبه بغيره ولم ينسج عن
 صفاته وانفاله ولم تطهر ظلمات ذاته في نوار
 فهو مردود ولم يتبع الا الشيطان امر نداء العبد الله تعا
الحديث السادس عن ابي عبد الله النعمان بن بشير
رضي الله عنهما هو اول من ولد لانا صار بعد الهجرة
 وحكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهرة سكن الكوفة
 واليا عليها زمن معاوية ثم ولي جمل وقيل بناسه ربع
 وستين وابوه صحابي ايضا وشهد المشاهد كلها
 مروياته مائة وثلاثة وعشرون حديثا **قال سمعت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين
 وبين الحرام ثلاثه حلال بين لا يخفى حله بان ورد
 بنصر شاحله او ممد اضل يمكن استخراجه الجزيات
 منه كقوله تعالى فاقول لكم ما في الارض جميعا فان اللام
 للضعف فاعلم ان الاصل في الاشيا الحلال الا ان يكون
 فيه مضرة **وان الحرام بين** واضح لا يخفى حرمته بان

ووضع على الحرمة كالنواحيش والمخامر وما فيه حد عقوبة
 والميتة والدمر والحرف الحزير او ممد ما يستخرج منه
 ذلك كقوله كل مسكر حرام **وبينها مشتبهات** كوقوعها
 بين اصلين وبنار كالاخراذ كلها فلكونها ذات جهة
 الى الحلال لم يجران لعدم الحلال البين وكونها ذات
 جهة من الحرام لم يجران لعدم **الايمان كثير من الناس**
 لتعارض الامارتين ولتزييل على الناس لان الفارين
 والمحققين وقيل تمام لا يشبه ذلك عليهم فاذا تردد
 التي بين الحلال والحرمة ولم يكن نصرا واجماع اجتهد فيه
 المجتهد فالحمية باحد ما له دليل شرعي فاذا افتقد فالرفع
 تركه **قال المصنف** وللعلما ثلاثة اقوال الحكم بالحلال
 والحرمة والتوقف كما ذكره الشارحون والتحقق
 ان يقال الحلال البين مما سلم عينه من الصفات
 المحرمة ولم يتطرق الي اسبابه والحرام البين ما فيه
 صفة محرمة كالحرام او حصل بسبب حرام كالربا والمشيئة
 ما التبس امره بان تعارض فيه اعتقاد ان صدرا
 عن سببين فما لا سبب له فهو وسوسه ومثال البنية
 اما الخلاف الادلة لتعارضها ولتعارض العلامات
 كما تقدم اشارة اليها **واما** اخلاط الحلال بالجزائريان